

6127- هل نزع الخف بعد المسح عليه يبطل الوضوء؟ - الشيخ

صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول هذا رجل في البادية اه توظأ ومسح على خفيه ثم نزع الخفين ولم يحدث. فهل له ان صلى بالمسح ام عليه ان يتوضأ لكل صلاة؟ اذا نزع الممسوح بطل الوضوء لانها زالت الرخصة لانه انما رخص له بالمس لما كان - 00:00:00 الحال باقيا على رجله من جورب او خف فاذا نزعه زال محل المسح وانتهت الرخصة ووجب غسل الرجلين. نعم - 00:00:20